

عمدة القاري

متاعه فما يزيد رسول الله على أن يتبسم ويأمر به فيعطى ثمنه .

قلت هذا رواه أبو يعلى الموصلي من طريق هشام بن سعد عن زيد بن أسلم قوله وكان يضحك بضم الياء من الإضحك وفيه جواز إضحاك الإمام والعالم بنادرة من الحق لا من الباطل قوله فقال رجل قيل هو عمر بن الخطاب لأنه جاء في رواية الواقدي فقال عمر رضي الله تعالى عنه وكذا في رواية الواقدي أيضا لا تفعل يا عمر فإنه يحب الله ورسوله وذلك عند قوله لا تلعنوه قوله ما أكثر ما يؤتى به فيه دلالة على تكرره منه قوله فوالله ما علمت إلا أنه أي الملقب بحمار يحب الله ورسوله ويروى فوالله ما علمت أنه يحب الله ورسوله قال الكرمانى ما موصولة لا نافية فكيف وقع جوابا بالقسم ثم أجاب بقوله أنه يحب الله ورسوله وهو خبر مبتدأ محذوف أي هو ما علمت منه والجملة معترضة بين القسم وجوابه أو ما نافية ومفعول علمت محذوف . قلت إذا كان ما نافية يكون همزة أنه مفتوحة مع أن رواية الأكثرين أن الهمزة مكسورة إلا على رواية ابن السكن فإنه جوز الفتح والكسر وقال صاحب (المطالع) ما موصولة وإنه بكسر الهمزة مبتدأ وقيل بفتحها وهو مفعول علمت وقال الطيبي شيخ شيخى فعلى هذا علمت بمعنى عرفت وأنه خبر الموصول وقيل ما زائدة أي فوالله علمت والهمزة على هذا مفتوحة وقيل يحتمل أن يكون المفعول محذوفا أي ما علمت عليه أو فيه سوءا ثم استأنف فقال إنه يحب الله ورسوله وقيل ما زائدة للتأكيد والتقدير علمت وقد جاء هكذا في بعض الروايات وعلى هذا فالهمزة مفتوحة وقال الطيبي جعل ما نافية أظهر لاقتضاء القسم أن يتقى بحرف النفي وبأن وباللام بخلاف الموصولة ويؤيده أنه وقع في (شرح السنة) فوالله ما علمت إلا أنه قال فمعنى الحصر في هذه الرواية بمنزلة تاء الخطاب في الرواية الأخرى لإفادة مزيد الإنكار على المخاطب وقيل قد وقع في رواية أبي ذر عن الكشميهني مثل ما وقع في (شرح السنة) .

1876 - حدثنا (علي بن عبد الله بن جعفر) حدثنا (أنس بن عياض) حدثنا (ابن الهاد) عن (محمد بن إبراهيم) عن (أبي سلمة) عن (أبي هريرة) قال أتى النبي بسكران فأمر بضربه فمنا من يضربه بيده ومنا من يضربه بنعله ومنا من يضربه بثوبه فلما انصرف قال رجل ماله أخزاه الله فقال رسول الله لا تكونوا عون الشيطان على أخيكم (انظر الحديث 7776) . مطابقته للترجمة طاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وابن الهاد هو عبد الله بن شداد بن الهاد واسم الهاد أسامة الليثي الكوفي ومحمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف .

والحديث مضى عن قريب في باب الضرب بالجريد والنعال ومضى الكلام فيه .

(باب السارق حين يسرق) .

أي هذا باب يذكر فيه السارق حين يسرق ما يكون حاله وقد بينه في الحديث بقوله ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن وفي رواية أبي ذر باب لا يسرق السارق وفي رواية غيره سقط لفظ السارق .

2876 - حدثني (عمرو بن علي) حدثنا (عبد الله بن داود) حدثنا (فضيل بن غزوان) عن (عكرمة) عن (ابن عباس) Bهما عن النبي قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن .

مطابقته للترجمة من حيث إنه يوضحها لأنه اختصر الترجمة بحيث إنها لا تفيد إلا بحديث الباب .

وعمر بن علي بن بحر الصيرفي وهو شيخ مسلم أيضا وعبد الله بن داود بن عامر الكوفي سكن الخريبة من البصرة وهو من أفراد فضيل بضم الفاء وفتح الصاد المعجمة ابن غزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي الكوفي .

والحديث يأتي في المحاربين عن محمد بن المثنى وأخرجه النسائي في الرجم عن عبد الرحمن بن سلام ومضى شرحه في حديث أبي